

الحكومة الليبية المؤقتة
ديوان وزارة الاقتصاد



التاريخ 1435 / 6 / 15 هجري
الموافق 2014 / 4 / 15 ميلادي

الرقم الإشاري: 2355

الموضوع: إحالة قرار السيد الوكيل
بالإذن بتمديد مدة فرع شركة أجنبية

السيد/ مدير فرع شركة كونيكوس بارتيشيبيا سبوني جنيرالي / الايطالية .

بعد التحية ،،،

نرفق لكم طيه صورة من قرار وكيل وزارة الاقتصاد رقم (146) لسنة 2014
ميلادي الصادر بتاريخ 2014/04/10 ميلادي بالإذن بتمديد مدة فرع الشركة بليبيا .

نأمل منكم الاتصال بمكتب السجل التجاري غات لإجراء تدوين القرار بالسجل
التجاري رقم (30015) خلال عشرة ايام من تاريخ صدور القرار ، و تدوين البيانات
التالية

(اسم فرع الشركة / مقر الفرع / عنوان الفرع / مكتب السجل التجاري المقيد به
ورقم قيده) وذلك وفقاً لأحكام قانون النشاط التجاري ، هذا مع ضرورة موافقتنا
بمستخرج تجاري (أصلي) فور أتمام عملية التدوين

،،، والسلام عليكم ،،،

عبدالمنعم علي تنتوش

مدير ادارة الشركات والتسجيلات التجارية/ المكلف



☐ : السيد / وكيل الوزارة.

☐ :السادة / ديوان المحاسبة .

☐ :السادة / مصلحة الضرائب .

☐ :السادة / مصلحة الجوازات والجنسية.

☐ : السيد/ رئيس مكتب السجل التجاري غات.

☐ : مكتب المتابع

☐ : ملف الشركة

☐ : ملف التدوي العم

☐ :..... أ - الصغير



الحكومة الليبية المؤقتة وزارة الاقتصاد

قرار وكيل وزارة الاقتصاد

رقم (146) لسنة 2014 ميلادية

بالإذن بتمديد مدة فرع شركة كونيكوس بارتيشيبياسبوني جنيرالي / الايطالية بليبيا

وكيل وزارة الاقتصاد

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 2011/08/03 م .
- والقانون رقم (23) لسنة 2010 م بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012م في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكليفه بتشكيل الحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (368) لسنة 2013 م باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الاقتصاد وتنظيم الجهاز الإداري.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (48) لسنة 2014 م بتسمية وكيل لوزارة الاقتصاد و تكليفه بمهام .
- وعلى قرار وزير الاقتصاد رقم (207) لسنة 2012م بشأن مساهمة الأجانب في الشركات وفروع ومكاتب تمثيل الشركات الأجنبية بليبيا.
- وعلى قرار وزير الاقتصاد رقم (269) لسنة 2012م بشأن إصدار التنظيم الداخلي.
- وعلى قرار وزير الاقتصاد رقم (31) لسنة 2012م بتمديد فرع شركة أجنبية في ليبيا .
- وعلى الطلب المقدم من شركة كونيكوس بارتيشيبياسبوني جنيرالي الايطالية المؤرخ في 2014/ 03/04 م بشأن الحصول على الإذن بتمديد مدة فرع الشركة في ليبيا .
- وعلى مذكرة إدارة الشركات والتسجيلات التجارية المؤرخة في 2014/03/16 ميلادي.

قرر

مادة {1}

يؤذن بتمديد مدة فرع شركة كونيكوس بارتيشيبياسبوني جنيرالي جنسيتها ايطالية ، لمدة

خمس سنوات تبدأ من تاريخ 2014/09/25 ميلادي وتنتهي بتاريخ 2019/09/25 ميلادي.



الحكومة الليبية المؤقتة وزارة الإقتصاد

قرار وكيل وزارة الإقتصاد رقم (146) لسنة 2014 ميلادية
بالإذن بتمديد مدة فرع شركة كونيكوس بارتيشيباسوني جنيرالي الايطالية بليبيا

مادة {2}

يقتصر نشاط فرع الشركة على القيام بأعمال مد الطرق و أنشاء الكباري و الجسور و أنشاء المطارات و المهابط الجوية ، ويشترط لمزاولة هذا النشاط أن لا تقل قيمة العقد عن (50,000,000) خمسين مليون دينار ليبي .

مادة {3}

يلغى الإذن الممنوح لفرع الشركة إذا ثبت مزاولته لأي عمل أو نشاط غير مآذون للفرع طبقا لنص المادة (2) من هذا القرار .

مادة {4}

يلتزم فرع الشركة بالحصول على ترخيص مزاولة النشاط وفقا للإجراءات المتبعة قبل مزاولته لأي عمل داخل ليبيا .

مادة {5}

يلتزم فرع الشركة بتشغيل العمالة الوطنية واستخدام المعدات والآليات ووسائل النقل المحلية

مادة {6}

لا يترتب على منح هذا الإذن للفرع المآذون بفتحه أي امتياز أو احتكار .

مادة {7}

على فرع الشركة التقيد بأحكام كافة التشريعات المعمول بها في ليبيا ، وتحديد عنوانه الدائم وكذلك عنوان بريده الإلكتروني في اجل لا يتعدى شهر من تاريخ التسجيل والتعهد بالإبلاغ عن أي تغيير يطرأ بهذا الشأن .

مادة {8}

على فرع الشركة التقدم بطلب التمديد قبل انتهاء مدة الإذن بثلاثة أشهر ويترتب على مخالفة هذا الميعاد تطبيق احكام المادة (375) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري .

مادة {9}

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

د. سهيل عبدالمطلوب بوشيحة
وكيل الوزارة و المكلف بتسيير مهام الوزارة

صدر في : / / 1435 هـ

الموافق : 4 / 4 / 2014 م

ص. + الصغبر (ق 2014)